



بيان

لبنان

خلال جلسة النقاش الموضوعي
حول تدابير نزع السلاح الأخرى
للجنة الأولى

يلقيه

السيد محمد علي الجردي

نيويورك في ٢٥-١٠-٢٠٢٤

يرجى المتابعة خلال الإلقاء

***Permanent Mission of Lebanon to the United Nations
866 United Nations Plaza, Suite 531, New York, NY 10017***

السيدة الرئيسة،

يؤيد لبنان البيان الملقى من قبل وفد موريتانيا نيابة عن المجموعة العربية والبيان الملقى من قبل وفد أندونيسا نيابة عن مجموعة دول عدم الإنحياز.

السيدة الرئيسة،

في إطار العدوان الإسرائيلي على لبنان المستمر منذ أكثر من عام الذي رافقه منذ تاريخ الأول من تشرين الأول الحالي إجتياح البري، في إنتهاك صارخ لسيادته وسلامة أراضيهِ ولميثاق الأمم المتحدة وللقرار ١٧٠١، إستخدمت إسرائيل في عدوانها على لبنان أعتى أنواع الأسلحة والذخائر على مناطق مكتظة بالمدنيين. فقد شنت على لبنان ما يفوق العشرة آلاف غارة، بإستخدام الصواريخ الثقيلة شديدة الانفجار، دون إعتبار للقانون الدولي الإنساني، وبالأخص التمييز، والتحوط والتناسب ما أدى لسقوط أكثر من ٢٤٤٠ ضحية و ١٠ آلاف جريح بين المدنيين. ولا تعدو إدعاءات إسرائيل بتحذير المدنيين سوى مادة للإستهلاك الإعلامي.

السيدة الرئيسة،

شنت إسرائيل هجمات سيبرانية إرهابية واسعة النطاق على لبنان بتاريخ ١٧ و ١٨ أيلول ٢٠٢٤، عبر تفجير آلاف أجهزة التواصل المحمولة واللاسلكية المفخخة. وقد تم تفخيخ هذه الأجهزة من قبل إسرائيل قبل تصديرها إلى لبنان، وتفجيرها عبر إرسال رسائل إلكترونية إلى تلك الأجهزة.

أدت هذه الهجمات الهمجية إلى وفاة العشرات، بينهم أطفال ونساء، وإصابة ما يزيد على ٣٠٠٠ جريح من بينهم مئات في حالة خطيرة، بالإضافة إلى مئات آخرين تعرضوا لتشوهات جسدية أو فقدوا أحد أطرافهم أو عينيهم. تركت هذه الهجمات المستشفيات والطواقم الطبية في حالة طوارئ غير مسبوقه، مستنفذة قدرتها الإستيعابية، كما أثارت حالة واسعة من الرعب والهلع بين المدنيين في كافة المناطق اللبنانية.

إن إستخدام "الأفخاخ المتفجرة Booby traps" وإستهداف آلاف الأشخاص دون معرفة من كان يحوز الأجهزة المستهدفة أو مواقعهم ومن في محيطهم وقت الهجوم ينتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ويتنافى تماماً مع المبادئ الأساسية الواجب إتباعها خلال الصراعات وهي التمييز والتناسب والتحوط.

يعد هذا الهجوم مثالاً واضحاً حول إساءة إستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بغرض تنفيذ أنشطة إرهابية تخريبية تخل بالسلم والأمن الدوليين. إضافةً لذلك يقوض هذا الهجوم، الجهود متعددة الأطراف التي تبذل في إطار الأمم المتحدة منذ سنوات والهادفة لتطويع قواعد ومعايير ومبادئ السلوك المسؤول في مجال أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

تشير الفقرة الديباجية التاسعة من القرار 75/240 المعنون التطورات في مجال المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي، إلى أن تضمين وظائف ضارة مخفية في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يؤثر على استخدام الأمن والموثوق به لهذه التكنولوجيات وسلسلة توريد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمنتجات والخدمات، ويؤدي إلى تآكل الثقة في التجارة وإحاق الضرر بالأمن القومي. فكيف إذا تم تفخيخ وسائل الاتصالات هذه. وقد سمعنا عن قرار إحدى شركات الطيران منع حمل هذه الأجهزة على متن طائراتها. وهذا لن يكون الأثر الجانبي الوحيد.

ونذكر في هذا الصدد، أنه في التقرير الموضوعي النهائي للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في مجال المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي في عام ٢٠٢١، أكدت الدول على أن القانون الدولي، وخاصة ميثاق الأمم المتحدة، ينطبق على استخدام هذه التكنولوجيات وهو ضروري للحفاظ على السلام والاستقرار وتعزيز بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المفتوحة والأمنة والمستقرة والمتاحة والسلمية. وفي هذا الصدد، دُعيت الدول إلى تجنب والإمتناع عن إتخاذ أي تدابير لا تتفق مع القانون الدولي، وخاصة ميثاق الأمم المتحدة.

من جهة أخرى يحظر بموجب البروتوكول المعدل الثاني لإتفاقية حظر أو تقييد إستعمال أسلحة تقليدية معينة، إستخدام الأفخاخ المتفجرة، خاصةً في الأماكن المدنية.

هذا ليس الهجوم السيبراني الإسرائيلي الوحيد على لبنان. فقد قامت إسرائيل، على سبيل المثال لا الحصر، خلال الأشهر الماضية، ولا تزال، بالتشويش (Jamming) على نظام تحديد المواقع العالمي (GPS) في لبنان، مما أثر على كافة الخدمات التي تعتمد على هذه التكنولوجيا كخدمات النقل والتواصل، وعبر التشويش خاصة في أجواء مطار رفيق الحريري الدولي، على نظام الملاحة العالمي (GNSS) و/أو التحايل على إشارات الأقمار الصناعية (Spoofing) التي تعتمد عليها أجهزة الطائرات لتحديد مسارها وطييرانها وعمل أنظمتها. مما يعرّض الطيران المدني وسلامة الركاب المدنيين في المجال الجوي اللبناني للخطر ويشكل تهديداً للأمن القومي اللبناني، ما يعد إنتهاكاً فاضحاً للمادة ٤٥ من دستور الإتحاد الدولي للاتصالات.

السيدة الرئيسة،

تقوض إنتهاكات إسرائيل الموثقة والمستمرة للقانون الدولي، النظام الدولي القائم على القانون وكذلك آليات نزع السلاح. إن العدد المرعب من الضحايا المدنيين، وغالبيتهم من الأطفال والنساء، الذين قتلوا وجرحوا وهجّروا نتيجة العدوان الإسرائيلي على لبنان وفلسطين منذ أكثر من عام، أمر لا يمكن قبوله ولا يمكن تحمله. وهناك مسؤولية على المجتمع الدولي بإدانة هذه الإنتهاكات بشكل واضح، وإتخاذ الإجراءات الضرورية لمحاسبة إسرائيل وفي مقدمتها إتخاذ خطوات فورية لوقف توريد أو نقل الأسلحة والذخائر والمعدات ذات الصلة إلى إسرائيل، القوة القائمة بالإحتلال في جنوب لبنان وفي فلسطين وفي الجولان السوري، وبإلزام إسرائيل بوقف فوري لإطلاق النار وفق قرارات مجلس الأمن ١٧٠١ و٢٧٣٥.

شكراً السيدة الرئيسة.